**نماذج الاسئلة لمادة الاوراق التجارية**

س1/ إختر الإجابة الصحيحة مما يأتي:

1. من الأوراق التجارية التي تقوم بوظيفة الإئتمان هي: أ. الحوالة التجارية ب. السند للأمر ج. الصك د.جميعها صحيحة
2. في حالة وجود بيان الإعفاء من عمل الإحتجاج يعني على الحامل القانوني : أ. القيام بلإحتجاج وجوباَ ب. عدم القيام بالإحتجاج وجوبياَ ج. إختيارية القيام بعمل الإحتجاج د. جميعها صحيحة
3. إن وجود صفة الإذنية في الحوالة التجارية يعني: أ. أن يصدر الحوالة بإسم شخص المستفيد ب. أن يصدر الحوالة بإسم المستفيد وقابلاً للتداول ج. أن يكون الحوالة قابلاً للتداول د. جميعها صحيحة.
4. إن وجود البيان الإختياري (وصول القيمة ) في الحوالة التجارية : أ. لمعرفة مشروعية سبب إنشاء الحوالة ب. لمعرفة محل الحوالة ج. لمعرفة مدى صحة الركن الشكلي للحوالة د. لمعرفة مشروعية سبب ومحل الحوالة.
5. إن كتابة بيان (عدم الضمان) من قبل الساحب في الحوالة التجارية يعنى : أ. عدم ضمان القبول فقط ب. عدم ضمان الوفاء ج. عدم ضمان القبول والوفاء معاً د. جميعها غير صحيحة.

س2/ قيم مع التعليل لما ياتي:

1. للساحب وضع شرط الفائدة في الحوالة التجارية في جميع الحالات.
2. لشخص أجنبي ناقص الأهلية التمسك ببطلان توقيعه في الحوالة التجارية المنشئة في العراق تجاه كل شخص.
3. الحوالة التي لم يذكر فيها بيان تاريخ إنشاءها لا يعد باطلاَ.
4. بمجرد تكامل الشروط الشكلية في حوالة تجارية يصبح صحيحاً.
5. لا يشترط كتابة إسم المستفيد في الأوراق التجارية.

س3/ بين الحكم القانوني لما يأتي:

1. حوالة تجارية يكتب فيها بيان إختياري (وصول القيمة ) خسارة قمار.
2. إنشاء حوالة تجارية من قبل شخص ناقص الأهلية.
3. وجود إختلاف في كتابة ميعاد إستحقاق حوالة تجارية.

س4/ أجب عن ما يلي:

1. بين أهمية تاريخ إنشاء الحوالة التجارية.
2. ماذا يقصد بمبدأ إستقلالية التواقيع

اختر الجوا ب الصحيح ؟

- 1-تقوم الاوراق التجارية بانواعها الثلاثة بوظيفة : أ:الائتمان ب: الوفاء والائتمان ج: الوفاء د: تنفيذ عقد الصرف.

- - 2-الورقة التجارية محرر: أ: رسمي ب: رسمي وشكلي ج: شكلي د: سند دين عادي

 3-ان مبدأ استقلال التوقيعات يعني : أ: على الحامل تقديم الحوالة للوفاء في ميعاد الاستحقاق ج: ب: كل شخص وضع توقيعه على الورقة يلتزم بوفائها اذا امتنع المدين الاصلي عن ذلك ج: اذا كان توقيع احد الموقعين باطلا فان الموقعين الاخرين لايسفيدون منه . د: ب وج

- 4-ان قاعدة التطهير من الدفوع هي التطبيق الاساس لـ أ: صفة الاستقلال والتجرد للالتزام الصرفي ب: التظهير ج: الكفاية الذاتية د: الشكلية

 5- اذا حرر ناقص الاهلية حوالة ،فان حكم الحوالة

أ موقوفة على إجازة الولي او اجازته عند بلوغ سن الرشد

ب تكون باطلة لكل اطراف الحوالة

ج تكون باطلة بالنسبة لناقص الاهلية فقط

د-كلها خطأ

س:قيم مع التعليل العبارات الاتية

1- لايوجد فرق بين البيانات الإلزامية والاختيارية في الحوالة

2- يلتزم النائب الكاذب مدنياً بدفع مبلغ الحوالة استنادا الى قانون التجارة العراقي

3- تكون الحوالة باطلة في حالة عدم كتابة سبب انشاء الحوالة

4-ص

س: أ بين أهمية التوقيع في الحوالة

س:ب ماهو حكم حوالة محلها دفع 20 مثقال من الذهب الا ن الساحب حدد سعر الذهب بتاريخ سحب الحوالة

-ب ماهي صور تاريخ استحقاق الحوالة مع المثال لكل صورة .